

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩١ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة بعض العاملين بالمؤسسة الاستهلاكية العامة
والشركات التابعة لها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وحل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ؛

قرار :

مادة ١ - تنهي خدمة كل من :

السيد / محمد نبيه أمين ، رئيس مجلس إدارة شركة محلات شيلاء البكري .
السيد / محمود عزيز بمحاسيري ، رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية للتجارة
والتعدين (شنتو) .

السيد / محمد عرقه مينا ، مدير عام شركة محلات سليم وسمعان
صيدلاني .

السيد / محمد صادق راشد ، مدير عام الشركة المتحدة لتجارة المنسوجات
بالجملة .

السيد / محمود أحمد المدنى ، مدير عام شركة بيع المصنوعات المصرية .

السيد / محمد إبراهيم صالح ، مدير عام شركة سليم وسمعان صيدلاني .

السيد / عبد الحميد رسمي صفى الدين ، بشركة بيع المصنوعات المصرية .

السيد / يحيى إبراهيم إسماعيل ، مدير الشركة العربية لتوزيع وتصنيع الورق
(دكتسون) .

السيد / سعد زغلول هدى المقتصد ، المدير الإداري بالشركة المساهمة
المصرية للأدوية (باتا) .

قرار :

مادة ١ - عين السيد / محمد نبيه حشاد نائباً لرئيس مجلس إدارة
مؤسسة الطيران العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ٦

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذى القعده سنة ١٣٨٦ (٢٨ فبراير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٠ لسنة ١٩٦٧

تعيين عضو متدب لخدمات مؤسسة الطيران العربية المتحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وحل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وحل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين
بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٦ لسنة ١٩٦٧ بتعديل القرار
رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء المؤسسة العامة للنقل الجوى وإنشاء
مؤسسة جديدة باسم "مؤسسة الطيران العربية المتحدة" ٦

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٣٠ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم وزارة الإنتاج
الحربى ؛

قرار :

مادة ١ - عين السيد / علي أحمد أبوالديك عضواً متدبًا لخدمات
مؤسسة الطيران العربية المتحدة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ٦

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذى القعده سنة ١٣٨٦ (٢٨ فبراير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار :

- مادة ١ - تنهى خدمة كل من السادة :
- (١) محمد كمال إسماعيل، رئيس مجلس إدارة شركة البريدات المصرية.
 - (٢) أحمد كامل طيبة، رئيس مجلس إدارة شركة ويلس.
 - (٣) حسين عبد المطلب المقطري، عضو مجلس إدارة متصرف شركة ويلس.
 - (٤) أحمد حامد اللوزي، رئيس مجلس إدارة الشركة المسوقة للهندسة والتبريد.
 - (٥) محمد كمال عبد الحميد الجبوري، رئيس مجلس إدارة الشركة المصرية العامة لصناعة النجع.
 - (٦) محمد عبد الله بلال، رئيس مجلس إدارة شركة فاروس.
 - (٧) هاني خوريم كيرازيان، رئيس فرع السياحة بشركة فاروس.
 - (٨) رمزي نجيب عريان، مدير عام شركة الشرق الأدنى لراجحة والتخزين.
 - (٩) أحمد مصطفى حجاج، مدير عام شركة جر كوكوشون التغليف والتتابعة.
 - (١٠) محمد صادق خليل، المدير التجاري لشركة مضارب الأرز التجارية بكفر الدوار.
 - (١١) كمال السيد عبدالله مرزوق، رئيس قسم التشغيل بصومعة الإسكندرية بالمؤسسة المصرية العامة للصومام والتخزين.
 - (١٢) فريد رزق الله يوسف، فني بقسم التشغيل بصومعة الإسكندرية، بالمؤسسة المصرية العامة للصومام والتخزين.
 - (١٣) محمد مصطفى القاضي، مدير فرع القاهرة لشركة الشرق الأدنى لراجحة والتخزين.
 - (١٤) أنسي يوسف قليني، رئيس حسابات شركة الشرق الأدنى لراجحة والتخزين.
 - (١٥) أحمد عبد الحليم فواز، أمين شونة لشركة الشرق الأدنى لراجحة والتخزين.

السيد / علي أبو الفتوح الدالي ، مدير العلاقات العامة بالمؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة .

السيد / محمد السيد خليفة ، مدير حسابات شركة بيع المنتجات المصرية .

السيد / حنفى السيد خليفة ، شركة بيع المنتجات المصرية .

السيد / محمود عبد الحمسن عبد الحافظ ، شركة محلات الصالون الأخضر .

السيد / صادق عبد العظيم سمهان ، المندوب المفوض على شركة الوادي للعادن والتصواغات .

السيد / عبد الجود طبالة ، مدير عام شركة الصناعات الخشبية المنضمة لشركة بوتيغول الكبرى .

السيد / ابراهيم الدسوقى عبد الوهاب ، رئيس مكتب الأمن بالمؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة .

السيد / البير نادر من ، العضو المتصرف بشركة سليم وسمعان صيدناوى .

السيد / محمد عثمان بيومى ، مدير مستويات شركة بيع المنتجات المصرية .

السيد / عبد العزيز المخلاوى ، مدير فرع الجملة لشركة بيع المنتجات المصرية .

مع حفظ حقوقهم في المعاش أو المكافأة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ١٩ ذى القعده ١٣٨٦ (٢٨ فبراير ١٩٦٧)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٩٢ لسنة ١٩٦٧

بشأن إنهاء خدمة بعض العاملين

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور .

وحل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بأصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام .

وحل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بأصدار نظام العاملين بالقطاع العام .